

## الفصل الثامن: آثار وانعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري

يمكن حصر انعكاسات العولمة المالية وآثارها على النظام المصرفي الجزائري فيما يلي:

### أولاً: الآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري

لقد كان لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية (GATS) وقوعها على الجهاز المصرفي الجزائري، حيث لجأت السلطات الجزائرية " إلى إبرام عقد مع الإتحاد الأوروبي لتطبيق ما يسمى بسياسة التوأمة، وهي عملية تعني تولي بنك أجنبى تقديم مساعدة لبنك جزائري بغرض عصرنته وفقا لما جاءت به اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية ". كما اختلفت الآراء حول الآثار المتوقعة من هذه الاتفاقية على المنظومة المصرفية الجزائرية، فهناك توقعات حول آثار سلبية وأخرى إيجابية، فالتوقعات للأثار السلبية تتمثل في:

- " التخوف من المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية.
- البنوك الجزائرية غير مهيئة لمواجهة المنافسة، نظرا لانخفاض رؤوس أموالها وحدودية أحجامها، وتواضع خدماتها بالمقارنة مع البنوك الأجنبية المنافسة.
- إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية بما يعنيه إتاحة الفرصة للبنوك الأجنبية لتقديم خدماتها المتطرفة في السوق المحلية، قد يؤدي إلى خسائر تنشأ من تأثير سياسات البنك الأجنبي على السياسات الاقتصادية الكلية للدولة، وبالتالي على سياسات التنمية عند وجود أشكال المنافسة الضارة، حيث أن هناك مجالات رئيسية في السياسات الاقتصادية، يمكن أن تتأثر بهذا التحذير مثل الرقابة على النقد والسياسة الاقتصادية وغيرها.
- تأثير سياسات البنوك الأجنبية على السياسات الاقتصادية للدولة.
- يمكن لتحرير تجارة الخدمات المصرفية، تخفيض دعم البنوك لبعض المؤسسات والصناعات التي تتضمنها برامج الإصلاحات الاقتصادية.
- يتطلب تحرير الخدمات المصرفية توفر إطاراً مصرفية ماهرة ومؤهلة وقدرة على التكيف مع متطلبات المرحلة الراهنة والمستقبلية ".  
أما التوقعات للأثار الإيجابية فهي تتمثل في:
  - إن ارتفاع حدة المنافسة في ظل سوق مصرفية مفتوحة يؤدي إلى تقديم أفضل الخدمات وما يتبع ذلك من رفع كفاءة الجهاز المصرفي.
  - تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وتحسين مستوى وجودة تلك الخدمات وتطويرها باستمرار.

- تقوية دور البنك المركزي في مرحلة تحرير الخدمات المصرفية من حيث القدرة الإشرافية والتنظيمية والرقابية "

### ثانياً: تأثير اتفاقية بازل على النظام المصرفي الجزائري

لقد استلزم افتتاح السوق المصرفية الجزائرية مسيرة التنظيمات والتشريعات العالمية للبنوك ومن أهمها اتفاقية بازل، وعلى ضوء هذه الاتفاقية تم إصدار التعليمية رقم 94/74 المؤرخة في 29/11/1994 المتعلقة بتحديد القواعد الحذرية لتسهيل البنوك والمؤسسات المالية. وفي هذا الإطار فرضت هذه التعليمية على البنوك والمؤسسات المالية التحديد والاحترام هذه القواعد المتمثلة أساساً في النسب التالية:

- **النسبة الأولى:** وهي تدعى نسبة كوك أو نسبة الملاءة، كما أنها متعلقة بتغطية الخطر، والتي تهدف إلى تعزيز استقرار البنك.

الأموال الخاصة الصافية

$$\text{نسبة كوك} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{مجموع المخاطر المرجحة}} \geq 8\%$$

مجموع المخاطر المرجحة

- **النسبة الثانية:** تخص توزيع الخطر، وهي نفسها تتكون من نسبتين:
  - ✓ تخص المخاطر المرجحة اتجاه كل مستفيد، ويجب ألا تتجاوز 25% من الأموال الخاصة الصافية للبنك.

المخاطر المرجحة لنفس المستفيد

$$\text{س1} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية للبنك}}{\text{المخاطر المرجحة لنفس المستفيد}} \leq 25\%$$

الأموال الخاصة الصافية للبنك

- ✓ تخص المخاطر المرجحة اتجاه مجموعة من المستفيدين، يجب ألا تتجاوز بأكثر من (10) عشرة مرات من الأموال الخاصة للبنك، وهذا عندما يتجاوز مبلغ المخاطر المترتبة مع نفس المجموعة من المستفيدين نسبة 15% من الأموال الخاصة للبنك.

المخاطر المرجحة لمجموعة المستفيدين

$$\text{س2} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية للبنك}}{\text{المخاطر المرجحة لمجموعة المستفيدين}} \geq 10\%$$

الأموال الخاصة الصافية للبنك

تسمح نسبة توزيع الخطر بمعرفة مستوى الالتزامات اتجاه مستفيد أو مجموعة من المستفيدين، والتي تتجاوز حدا أقصى من أجل تجنب مركزية المخاطر مع نفس العميل أو مع نفس مجموعة العملاء.

✓ وبهدف متابعة أحسن للتعهادات الممنوحة للزبائن فإن الحقوق يجب أن تصنف حسب مستوى المخاطرة. وهذا لتكوين مؤونات أخطار القروض (نسبة تصنيف الحقوق مشار إليها في التعليمية المذكورة أعلاه).

### ثالثا: سياسة الإقراض

إن سياسات الإقراض ترتبط بتطبيق إدارة المخاطر ضمن البنوك الجزائرية، وفي ظل التحولات الاقتصادية الجديدة فإن ما يهم البنك بشكل عام، هو ضمان أمن مردودية استخداماته ضمن الحدود التي تفرضها عليه مصادره، كما أن قوانين تنظيم الدولة التي تتوارد فيها ضمن مرحلة الانتقال نحو اقتصاد السوق، تتطلب من البنوك التجارية الجزائرية أن تشكل محاور الارتكاز للإنعاش الاقتصادي، وهذا ما يجعل البنك تستمر برصاً أو إجراء لممارسة مهنتها والقدرة على تحمل المخاطر خاصة فيما يتعلق بتمويل الاستغلال والاستثمار.

### رابعا: خوخصة البنوك العمومية

نظراً للتحولات الجديدة في العالم وأثرها على الأنظمة المصرفية، قامت الجزائر بمساعي عديدة لخوخصة المؤسسات العمومية وتقويم الاقتصاد، حيث صدر القانون 22/95 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بالخوخصة، ثم إنشاء مجلس الخوخصة في 21 ديسمبر 1996، ثم لجنة مراقبة الخوخصة في 1997، وبعدها المرسوم 12/97 المؤرخ في 19 مارس 1997 لتمكيل القانون 22/95 تماشياً مع هذه التحولات، بهدف تفعيل سير عملية الخوخصة، ويمكن طرح حلول تناسب الوضعية الحالية التي تعرفها البلاد وتساعدها على التجاوب مع التحولات السريعة الشاملة على الصعيدين الوطني والدولي:

**1- دعم الشراكة بترقية المساهمة وبمشاركة رأس مال الأجنبي، الذي يسمح بتنمية وتطوير القدرات التسخيرية والقيادية واكتساب الخبرات.**

**2- تدقيق أحسن لميادين تدخل الدولة.**

**3- استعمال ميكانيزمات محدثة تسمح بالحصول على المعلومات الجديدة حول تسخير.**

**4- تحديث أدوات التسخير والتنظيم، لعرض خدمات بنكية ذات مقاييس دولية وأداء مرتفع.**

## **خامسا: النزعة نحو التدويل والعلمة**

لقد تزايد التعاون بين الدول والمؤسسات المصرفية المختلفة المتواجدة بتلك الدول في المجال المصرفي والمالي، والدليل على ذلك الزيادة المعتبرة في توسيع البنوك خارج أسواقها المحلية، مما خلق آثار هامة في العديد من الدول ومن بينها الجزائر تمثل أساسا في زيادة عدد البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية العاملة في السوق المصرفية الجزائرية، تزايد أصول البنوك الأجنبية العاملة في السوق المالي، وزيادة أهمية الأصول والالتزامات الأجنبية في البنوك العمومية. كما أن هناك عددا من التداعيات المختلفة لظاهرة العولمة على البنوك أهمها: الخدمات المصرفية الدولية، عولمة آلات الصرف، تزايد البنوك المتعددة الجنسيات، وتبني البنوك للمعايير العالمية فيما يخص الجودة.

## **سادسا: تبييض الأموال والبنوك الجزائرية**

تمارس البنوك الجزائرية عمليات تبييض الأموال، ومنذ السنوات الأربع الأخيرة تفاقمت هذه الظاهرة باعتراف السلطات المصرفية القضائية، وخاصة مع اعتماد الكثير من البنوك التي تنشط في الحقل المالي، دون احترام يذكر لقواعد الاحترازية المسيرة للبنوك رغم التعديلات التي تمت على قانون النقد والقرض لمرتين على مدار ثلاث سنوات، وخاصة فيما يتعلق بعدم احترام البنوك الخاصة والعمومية للتسيير رقم 09/91 المؤرخة في 14 أوت 1991 والمحدة لقواعد الحذر في تسهيل المصادر والمؤسسات المالية، مما أدى بهذه البنوك إلى الوقوع في مواجهات تبييض الأموال، الأمر الذي عجل باتخاذ مجموعة من الإجراءات من طرف الحكومة الجزائرية تمثل أساسا في دراسة مشروع إنجاز جهاز لمتابعة موضوع تبييض الأموال الفدرالية وقيام وزارة المالية بإنشاء خلية المتابعة لمشكلة تبييض الأموال.